



الترميز الدولي / ISSN (P) :2710-2653 تاريخ استلام البحث : ٢٠٢٥/١٢/١٥
ISSN (E) :2960-253X / تاريخ قبول البحث : ٢٠٢٦/١/٢٦
رقم الايداع الوطني / 2019/ 2375 تاريخ النشر : ٢٠٢٦/٣/٣٠

السلام الأهلي في العراق بعد عام ٢٠١٧ : دراسة في الآليات السياسية والأمنية
Civil Peace in Iraq after 2017: A Study of Political and Security Mechanisms

م.م. شهد قاسم محمد

Assist.lect. Shahad Qasim Mohammed

جامعة النهرين – كلية العلوم السياسية – قسم النظم السياسية والسياسات العامة

Al-Nahrain University – college of Political Science

Shahadqasim@nahrainuniv.edu.iq

IRAQI

Academic Scientific Journals

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/229>

الملخص:

يتناول هذا البحث دراسة الآليات السياسية والأمنية لبناء السلام الأهلي في العراق بعد عام ٢٠١٧، في ضوء التحولات التي أعقبت انتهاء العمليات العسكرية وإعلان النصر ضد التنظيمات الإرهابية، إذ يحلل البحث دور الحوكمة السياسية في تعزيز سيادة القانون، وإصلاح المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وتنظيم عمل الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بوصفها ركائز لإعادة بناء الثقة بين الدولة والمجتمع، فضلاً عن ذلك يناقش البحث الآليات الأمنية، ولا سيما إعادة هيكلة القوات الأمنية، وتطوير قدراتها، وحصر السلاح بيد الدولة، والحد من التأثيرات الإقليمية والدولية، فضلاً عن تكامل الأدوار بين المؤسسة الأمنية ومؤسسات التنشئة الاجتماعية، ويخلص البحث إلى أن تحقيق السلام الأهلي المستدام في العراق يتطلب مقاربة شاملة تدمج بين الإصلاح السياسي والأمني، في إطار حوكمة رشيدة تستجيب لمتطلبات مرحلة ما بعد النزاع.

الكلمات المفتاحية: السلام الأهلي، الحوكمة السياسية، المؤسسات، سيادة القانون، القوات الأمنية.

Abstract:

This research examines political and security mechanisms for establishing civil peace in Iraq since 2017, considering the changes that occurred after the conclusion of military operations and the defeat of terrorist organizations. It analyzes the role of political governance in strengthening the rule of law and reforming legislative, executive, and judicial institutions. Additionally, it discusses the regulation of political parties and civil society organizations as pillars for rebuilding trust between the state and society. Additionally, the study discusses security mechanisms, particularly the restructuring of security forces, developing their capabilities, monopolizing weapons by the state, limiting regional and international influences, and integrating roles between security and social institutions. The study concludes that achieving sustainable civil peace in Iraq requires an integrated approach to political and security reforms within a governance framework that addresses the needs of the post-conflict phase.

Keywords: civil peace, political governance, institutions, rule of law, security forces.

المقدمة:

يُعدّ بناء السلام الأهلي في الدول الخارجة من النزاعات المسلحة من أكثر القضايا تعقيداً في حقل الدراسات السياسية، لما خلفته تلك النزاعات من تآكل في شرعية الدولة، وضعف في البنى المؤسسية، وانقسامات مجتمعية حادة، ففي السياق العراقي مثل عام ٢٠١٧ نقطة تحوّل مفصلية بعد إعلان النصر العسكري على التنظيمات الإرهابية، إذ انتقل البلد من مرحلة الصراع المسلح إلى مرحلة ما بعد النزاع، بما تحمله من تحديات تتصل بإعادة بناء الدولة وترسيخ الاستقرار المجتمعي، وانطلاقاً من ذلك يركز هذا

البحث على تحليل الآليات السياسية والأمنية المعتمدة في العراق بعد عام ٢٠١٧، بوصفها أدوات مركزية في بناء السلام الأهلي، عن طريق تعزيز سيادة القانون، وإصلاح المؤسسات الرسمية، وتنظيم عمل المؤسسات غير الرسمية، إلى جانب إعادة هيكلة المنظومة الأمنية، وحصر السلاح بيد الدولة، والحد من التدخلات الخارجية، ويسعى البحث إلى مقارنة هذه الآليات في إطار حوكمي شامل يوازن بين متطلبات الأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية، بما يحقق سلاماً أهلياً مستداماً في العراق .

أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث من كونه يتناول مرحلة مفصلية في التاريخ السياسي والأمني العراقي، تتمثل بمرحلة ما بعد النزاع المسلح، ويسهم في إبراز دور الآليات السياسية والأمنية في تحقيق الاستقرار المجتمعي، كما تبرز أهميته في تقديم تحليل أكاديمي معمق يمكن الاستفادة منه في رسم السياسات العامة، ودعم صناعات القرار، وإغناء الأدبيات العربية المتخصصة في دراسات السلام وبناء الدولة في المجتمعات الخارجة من النزاعات.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

١. تحليل الآليات السياسية المعتمدة في بناء السلام الأهلي في العراق بعد عام ٢٠١٧.
٢. بيان دور إصلاح المؤسسات الرسمية وتنظيم عمل المؤسسات غير الرسمية في ترسيخ السلم المجتمعي.
٣. توضيح أهمية الآليات الأمنية في تحقيق الاستقرار، ولا سيما إعادة هيكلة القوات الأمنية وحصر السلاح بيد الدولة.
٤. إبراز أثر الحوكمة الشاملة في تحقيق السلام الأهلي المستدام في العراق.

أشكالية البحث:

تتمثل مشكلة البحث في التساؤل الرئيس الآتي:

إلى أي مدى أسهمت الآليات السياسية والأمنية المعتمدة في العراق بعد عام ٢٠١٧ في بناء السلام الأهلي وتحقيق الاستقرار المجتمعي المستدام؟

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها: أن تحقيق السلام الأهلي في العراق بعد عام ٢٠١٧ يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمدى تكامل وفاعلية الآليات السياسية والأمنية، ضمن إطار حوكمي شامل يعزز سيادة القانون، ويعيد بناء المؤسسات، ويوازن بين متطلبات الأمن وحقوق الإنسان.

منهجية البحث:

اعتمد البحث على:

١. **المنهج الوصفي-التحليلي:** وذلك من خلال وصف واقع الآليات السياسية والأمنية في العراق بعد عام ٢٠١٧ وتحليلها، وبيان أدوارها وتأثيرها في بناء السلام الأهلي.
٢. **منهج التحليل النظمي:** وذلك من خلال تحليل أداء المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، مع الاستفادة من البيانات والوثائق الدستورية والقانونية ذات الصلة، بما يخدم أهداف الدراسة ويعزز دقتها العلمية.

المبحث الأول

الآليات السياسية لبناء السلم الأهلي في العراق بعد العام ٢٠١٧

يهدف بناء السلم السياسي إلى تطوير آليات فعّالة للحفاظ على عملية السلام الشاملة ودعمها واستدامتها، عبر تعزيز شرعية الدولة وتطوير قدراتها ، وذلك عبر تمكين الإدارة السياسية في مجال إتخاذ القرارات السياسية وسن القوانين والتشريعات، فضلاً عن إنشاء مؤسسات وطنية ديمقراطية (بسلطاتها التشريعية والتنفيذية والقضائية محوكة يرافقها آليات لتعزيز سيادة القانون، فضلاً عن تنظيم عمل المؤسسات غير الرسمية أحزاب، مجتمع مدني نقابات، لذا فإن بناء السلم السياسي يعكس أسس الكفاءة الإدارية في قيادة الدولة للمجتمع وتغليب حكم القانون من خلال توسعة مجال المشاركة وتفعيل مؤسسات المجتمع المدني. وفي الواقع، تشكل الآليات السياسية لبناء السلم الأهلي غايات وأهداف عدة، تتبعي الدول الخارجة من النزاع من خلالها تحقيق آليات السلام المستدام، وهي إجراءات تتصل بتعزيز مبادئ الشرعية السياسية لممارسة السلطة وتفعيل المشاركة السياسية وإصلاح المؤسسات الرسمية وتنظيم عمل المؤسسات غير الرسمية، لذلك فإن أهداف بناء السلم الاهلي على الصعيد السياسي تتمثل أبرزها بما يأتي:

١. **تعزيز شرعية النظام السياسي ضمن مبدأ حكم القانون**، بالإستناد إلى قواعد الدستور الدائم دون عوامل الخلل والغموض، كما ينبغي أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز، لاسيما القوانين الحامية لحقوق الإنسان.

٢. **المساواة:** تتوفر للأديان والطوائف والقوميات وكذلك للنساء والرجال على حد سواء الفرص لتحسين رفاهيتهم وحمايتهم.

٣. **توافر مؤسسات خاضعة للمساءلة وشفافة وفعالة قادرة على توفير الخدمات**، وذلك من شأنه إستعادة ثقة المواطنين في مؤسسات الحكم وشرعية الدولة.

٤. **تعزيز المشاركة العامة للمجتمع المدني ومؤسساته المحوكة.**

ومن أجل تحقيق تلك الأهداف والغايات وصولاً إلى تحقيق الآليات السياسية المستدامة لبناء سلام المجتمع العراقي بعد العام ٢٠١٧، ينبغي العمل على ما يأتي:

أولاً: تعزيز مبدأ سيادة القانون

يعد مبدأ سيادة القانون أحد مظاهر الدولة الحديثة الذي يتجسد بخضوع مؤسسات الدولة وأفرادها للمبادئ القانونية، إذ لا يجوز ممارسة أي عمل إلا وفقاً لحكم هذا القانون، الذي يتساوى في ظلّه الجميع، بما فيه التزام كل فرد في المجتمع بمراعاة حقوق الآخرين، وعليه، فإن إقرار الدستور الديمقراطي الدائم هو المرحلة الأولى في عملية تحقيق دولة القانون وسيادتها، بوصفها إحدى مقومات الحوكمة السياسية التي ينبغي تحقيقها لتفعيل آليات السلام الأهلي، لذلك لا بد من توافر مجموعة حلول هي بمثابة سياسات عامة تسهم بشكل فعال في تحقيقها، التي تخص تعزيز مبدأ حكم القانون وأبرزها ما يأتي:

١. **علوية الدستور:** حمل دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ في طياته العديد من متطلبات بناء السلام، إلا إن هذا لا يمنع من وجود بعض النصوص الدستورية قد شابها الغموض تارة، ومكامن للخلل تارة أخرى، ناهيك عن عدم التقييد بنصوصه، وفي أوقات أخرى تم الالتفاف على بنوده أو أضحت محلاً للمساومات السياسية، لذا فإن تعزيز سيادة القانون بوصفه أحد متطلبات الحوكمة السياسية يفترض بالدرجة الأساس الإحتكام إلى القانون، ومن باب أولى إحترام أحكام الدستور بوصفه القانون الأسمى في الدولة، كما جاء في المادة (١٣/ أولاً) منه: "يعد هذا الدستور القانون الأسمى والأعلى.... ويكون ملزماً وبدون إستثناء لا يجوز من قانون يتعارض مع هذا الدستور"، كما إن بعض النصوص قد تحتاج إلى تعديل أو إزالة الغموض عنها، بسبب ما نتج عنها من فجوة بين الواقع العملي وبين النص الدستوري.

٢. **تحسين التجربة اللامركزية السياسية والإدارية:** جاءت الفيدرالية واللامركزية الإدارية في دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ متقاربة مع أهداف بناء السلام لمرحلة ما بعد النزاع، بوصفها وضعت كالية لمنع عودة الدكتاتورية والمركزية الصارمة، فضلاً عن كونها وسيلة صحية لإقتسام الثروات، بمعنى تحقيق الوحدة والإستقلال على حد سواء، لكن التعثر في التطبيق السليم وعدم وضوح الروى المستقبلية مع وجود تناقض وضعف في العديد من مواد الدستور الخاصة بتطبيق الفيدرالية جعلها عامل (ضعف وتجزئة)، لذلك ينبغي إتخاذ عدة إجراءات من شأنها تحسين تلك التجربة وتعزيزها، بما يضمن حكم القانون بوصفه إحدى عوامل الحوكمة السياسية، وكما يأتي: (عبد الكريم وعلي، ٢٠٢٢، ١٩٢)

أ. استكمال تأسيس مجلس الإتحاد الذي نص عليه الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ في المادة (٦٥) بكونه أهم مقتضيات إستكمال النظام الفدرالي في العراق، الذي من شأنه تعزيز تمثيل الوحدات الداخلة في الإتحاد سواء كانت أقاليم أم محافظات غير منتظمة بإقليم بعدد متساوي من أعضائه، بوصفه أداة توازن بين المؤسسات السياسية.

ب. تشريع قانون المحكمة الاتحادية التي تعد الحلقة الرئيسية من ضرورات بناء النظام الفيدرالي ولأهمية دورها في تنظيم العلاقات وحل الإشكاليات بين الحكومة الاتحادية ووحداتها السياسية، فضلاً عن دورها في تفسير وإزالة الغموض عن النصوص الدستورية وغيرها من المهام التي من شأنها إزالة الغموض عن النهج السياسي ضمن حكم القانون.

ج. تشريع أو تعديل القوانين التي تخص تنظيم استقلالية الوحدات السياسية في مسألة تعيين مدراء الدوائر الخدمية والصحية ومنها قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ على سبيل المثال إنشاء هيئة مستقلة تتولى مسألة إقرار تشكيل الأقاليم في العراق مستقبلاً، بشرط أن يُراعى في تكوينها أصحاب الخبرة، وفي الواقع، إن تلك القوانين من شأنها حل المنازعات ضمن حكم القانون بوصفه أحد عوامل الحوكمة السياسية التي ينبغي أن يرافقها تشريع القوانين الخاصة بتوزيع الثروات الاقتصادية النفط والغاز، الموارد الطبيعية بين الوحدات السياسية والحكومة الاتحادية ومنها قانون النفط والغاز وغيرها من القوانين التأسيسية.

د. توفير ضمانات شعبية لتطبيق مبدأ اللامركزية السياسية والإدارية في ممارسة الحكم من خلال تعزيز وتنمية الوعي الشعبي عبر مؤسسات المجتمع المدني أو مؤسسات التنشئة الاجتماعية السياسية، التي يمكن أن تساعد على نشر ثقافة الفيدرالية داخل المجتمع العراقي. (دهش ٢٠٢١، ٧٦)

٣. تشريع قوانين مناهضة للتمييز العنصري: إن التمييز بين مكونات المجتمع واستبعاد أو تجاهل مطالبها، من شأنه أن يتحول إلى ثقافة سائدة في ظل نظام سياسي يتبنى المحاصصة، التي ينتج عنها (مأسسة التمييز)، التي تعرقل إجراءات بناء السلام الأهلي، لذلك فإن تعديل هذه الثقافة تحتاج تحسين إدارة التعدد الثقافي في البلاد ضمن حكم القانون التي تتطلب إستراتيجية تعمل على المستوى الثقافي والإعلامي والتربوي وتعزيز الشراكة مع منظمات المجتمع المدني، ومن أبرز تلك القوانين التي تحتاجها المرحلة هي:

أ. تشريع قوانين واضحة من شأنها حظر التمييز القومي والطائفي لاسيما التعيينات وتسليم وظائف الدولة العليا.

ب. تشريع أو تغليط القوانين التي تجرم من يثير الكراهية بين مكونات المجتمع.

ج. تشريع قوانين جديدة لحماية حقوق الأقليات بغية الحفاظ على إستقلاليتها وخصوصيتها وعدم إجبارها على الاندماج الاجتماعي ضمن هويات أوسع، مثل ما حصل لأقلية الشبك والكاكائية فضلاً عن ضرورة تشكيل هيئة مستقلة لمراقبة تنفيذ قوانين مناهضة التمييز العرقي والطائفي.

د. ضمان حق الأقليات كافة في الوصول إلى وسائل الإعلام شبه الحكومية لبيان مطالبهم وأهدافهم.

وعلى أساس ما تقدم، يمكننا القول بأن تعزيز سمو الدستور ومعالجة بعض النصوص الغامضة وتعديل أخرى، فضلاً عن تحسين تجربة اللامركزية وإيجاد قوانين من شأنها مكافحة التمييز القومي والطائفي، تعد صور إيجابية في عملية تعزيز حكم القانون وذلك عبر تحقيق الرضا والقبول التام عن الوثيقة الدستورية (الشرعية)، والحد من الإقصاء والتهميش والعديد من الاختلافات حول مواده، فضلاً عن تسوية العديد من الخلافات، التي من الممكن إن تصبح أحد عوامل نشوب النزاعات في المستقبل، لكونها تنظم العلاقة بين الحكومة الاتحادية وأطرافها الإقليم، المحافظات غير المنتظمة بإقليم"، وكلها عوامل إيجابية في عملية تحقيق اليات بناء السلام الاهلي.

ثانياً: اصلاح المؤسسات الرسمية في العراق

لا يقتصر أثر النزاعات على تدمير البنى التحتية فحسب، بل يمتد لتدمير المؤسسات الرسمية، مما يحول دون تشغيل الخدمات العامة، وتوريد السلع الأساس، الأمر الذي يؤدي إلى تدمير رأس المال الاجتماعي من خلال تشرد السكان وتوسيع الانقسامات العرقية والنزاعات المجتمعية، بسبب غياب أو ضعف المؤسسات السياسات في مناطق ما بعد النزاع، لذلك ينبغي العمل على اصلاح المؤسسات الرسمية بوصفها أحد عوامل تحقيق بناء السلام الاهلي، وذلك عبر التركيز على تصور وظيفي حديث يؤمن بالحكم الرشيد، ويجعله الركن الأساس في فلسفته ونهجه ليكون راعي لقيم السلم، وتشمل المؤسسات الرسمية كل من السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، التي سنوضح عملية إصلاحها بما يأتي:

١. اصلاح المؤسسة التشريعية: تعاني السلطة التشريعية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ من إخفاقات كبيرة في عملها، بسبب الخلل الواضح في بنائها الهيكلي والوظيفي، وبذلك فإن اصلاحها لا يقتصر على وظائفها فحسب، بل لا بد البدء بتقويم بنية السلطة التشريعية عن طريق تقويم الأسس التي تقوم عليها، لتكون منطلقاً نحو تطوير وظائفها، وذلك يستدعي العمل على ما يأتي: (عمران ٢٠١٧، ٣١٤)

أ. إستكمال تأسيس مجلس الإتحاد: جرت العادة في أغلب دساتير الدول الاتحادية على تنظيم البرلمان الإتحادي على وفق نظام المجلسين، الذي يمثل أحدهما أفراد الشعب استناداً إلى تعدادهم السكاني، ويسمى بالمجلس الأدنى أو المجلس الشعبي، أما المجلس الآخر فيمثل الوحدات الداخلة في الإتحاد ويسمى "المجلس الأعلى أو مجلس الشيوخ، يتم فيه تمثيل الوحدات الداخلة في الإتحاد سواء كانت أقاليم أم مقاطعات أم إمارات، وغالباً ما يكون التمثيل بعدد متساوي لكل وحدة سياسية، وعليه فإن إستكمال وجود المجلس الإتحادي يفضي إلى عوامل

إيجابية عدة في تحقيق الحوكمة السياسية بوصفها إحدى عوامل بناء السلام السياسي، وذلك عبر ما يأتي:

(١) يعد وجود هذا المجلس ضرورة تشريعية لإستكمال البنية العضوية للسلطة التشريعية، استناداً إلى المادة (٤٨) من الفصل الأول للدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ تتكون السلطة ... التشريعية الاتحادية من مجلس النواب... ومجلس الإتحاد، بغية عدم إنفراد مجلس النواب بمهام السلطة التشريعية لوحده.

(٢) يعد المجلس أحد متطلبات النظام الفدرالي لأنه يساعد على تمثيل مستويات السلطة في الدولة المركزية والمحلية، وإيجاد نوع من التوازن بين الوحدات المكونة للدولة في صناعة التشريع الإتحادي، والأهم من ذلك هو تفادي الخوف لدى الوحدات (الأقاليم) الصغيرة من تسلط الوحدات الكبيرة وفرض إرادتها عليها.

(٣) يعد المجلس أداة توازن بين المؤسسات السياسية لأنه يؤدي دوراً إيجابياً في عدم إستفحال شدة الإختلافات بين السلطة التنفيذية والتشريعية من جهة، ويحقق التوازن في التمثيل النيابي عبر إعتبرات التمثيل المناطقي أو المحلي من جهة أخرى.

ب. تطوير العملية التشريعية: إن للتشريع الدور الأساس في تنظيم مختلف أوجه ومجالات الحياة في الدولة، وذلك عبر تنظيم العلاقات بين الأفراد في شتى الميادين، ومن هنا فإن تطوير الوظيفة التشريعية (للبرلمان) تعد من أهم عوامل الإصلاح المؤسسي، التي تستدعي العمل على ما يأتي:

(١) مراجعة وتعديل وتوحيد منظومة القوانين النافذة إذ لا يقتصر دور السلطة التشريعية في عملية إقتراح وتشريع القوانين، بل يدخل التعديل التشريعي للقوانين ضمن إختصاصاتها، لاسيما القوانين القديمة نسبياً، التي لازالت نافذة ولا تتناسب مع تطورات المرحلة.

(٢) توحيد التشريعات المتعلقة بموضوع واحد أو التي تعالج قضايا مشتركة، وذلك يتطلب عدة لجان متخصصة لكل مجموعة قضايا محددة من التشريعات، مثال على ذلك، تشكيل لجنة متخصصة بالتشريعات المدنية، وأخرى للتشريعات الجنائية وهكذا، تكون مهمتها توحيد القوانين ذات العلاقة التي من شأنها إيجاد منظومة قانونية للتشريعات الأكثر قرباً من إحتياجات المواطنين.

كما إن اصلاح السلطة التشريعية في العراق يستدعي توافر مجموعة معايير أو وسائل تعكس متطلبات المجتمع المتطورة والمتغيرة، وتبتعد قدر الإمكان عن العيوب والأخطاء التشريعية، وللوصول إلى تلك السبل ينبغي الإستناد إلى الأسس العلمية لاسيما في التشريعات التي تعالج أمور التنمية والتطوير في المجتمع، فضلاً عن إعادة تأهيل أعضاء مجلس النواب، لأن من نتائج تبني

الديمقراطية النيابية، هو وصول نماذج مختلفة من النواب، وليس بالضرورة أن يكون الجميع على مستوى عالي من الثقافة البرلمانية)، واحتمالية وصول أعضاء (نواب) يعانون من أمية برلمانية ستكون كبيرة، لذلك ينبغي ادخالهم في دورات تثقيفية بخصوص النظام الداخلي، وتثقيفهم بخصوص ممارسة الإختصاصات العامة للبرلمان وصلاحياتهم عند التعامل مع باقي السلطات، كما ينبغي العمل على تدريب النائب على آليات عمل اللجان البرلمانية، وغير ذلك من مجالات العمل البرلماني. (حسين ٢٠١٨، ٨)

٢. إصلاح المؤسسة التنفيذية: هي الأداة الرئيسة التي تسعى إلى تحقيق أهداف السياسات العامة للحكومة، وعليه فإن ضمان تنفيذ تلك الأهداف يتطلب الكفاءة والخبرة المطلوبة لتلك الأجهزة من خلال مواردها البشرية التي تتولى إدارتها، إذ ينبغي اختيارها من ضمن العناصر الإدارية التي تدرجت عبر السلم الوظيفي لمؤسسات الدولة العراقية، وتمتلك الخبرة المطلوبة للنهوض بالإصلاح المنشود على أسس مهنية بعيداً عما جاءت به المحاصصة التي جعلت الأجهزة التنفيذية تتخبط في أداء واجباتها، وتعرقل بصورة مباشرة تحقيق أهداف أغلب السياسات الحكومية، لذلك ينبغي إصلاحها لترسم وتنفذ سياسات ذات حلول ناجعة ومثمرة على الصعد كافة، وذلك يستدعي العمل على ما يأتي: (ناهي وعلوان ٢٠١٨، ١٦٤-١٦٥)

أ. ضرورة إختيار الوزراء ومن هم بدرجةهم على أساس الكفاءة ومن له الخبرة الطويلة في العمل الإداري، وعلى أساس الإستحقاق الوظيفي (التدرج الوظيفي - التكنوقراط)، ويفضل إن تختاره الكتلة الفائزة وتحمل المسؤولية الكاملة إزاء السلطة التشريعية والقضائية والشعب، عن إختيار هذه الكابينة الوزارية وما ينتج عنها من أفعال.

ب. إعادة هيكلة الكوادر الوزارية وتأكيد مبدأ التخصص في العمل، والإبتعاد عن سياسة دمج الوزارات التي أدت إلى فوضى إدارية وقانونية، لأن التخصص في العمل يكون عبر التركيز على إنتاجية الموظف، وساعات العمل الحقيقية، التي تفضي إلى خدمة أفضل للمجتمع والوطن تزيد عن (٦ ساعات يومياً، وتخلق وزارات ودوائر عامة ذات إنتاجية عالية تسهم في تحقيق السلم السياسي).

ج. تعزيز التعاون المتبادل بين الحكومة الإتحادية والحكومات المحلية في الإقليم والمحافظات غير المنتظمة بإقليم، من أجل إنهاء الخلافات الحادة بين المركز وأطرافه، التي أدت دوراً سلبياً في المراحل السابقة بوصفها أحد اسباب النزاع المحتمل في المستقبل.

٤. تطوير عمل الوزارات عبر استخدام الحوكمة الإلكترونية في إدارة المرافق العامة، التي تسهم في الحد من الفساد الإداري والمالي، وذلك عبر تقليص إحتكاك المواطنين مع مقدم الخدمة بشكل مباشر، فضلاً عن توافر الجهد وسرعة تنفيذ الخدمات للمواطنين. (الملا والياسري ٢٠١٨، ٧٣)

٣. اصلاح المؤسسة القضائية: لا تزال عقبات وتحديات عدة تعرقل عمل تلك المؤسسة، منها ما يتصل بالجانب التشريعي ومنها في الجانب السياسي، وفي الحقيقة، لن يستقيم الحديث عن أي إنجازات في جهود تحقيق بناء السلام الاهلي من دون اصلاحها وتقويم أدائها بالاتجاه الذي يعزز من استقلالها وحيادها، الذي يتطلب الآتي:

أ. الإسراع بتشريع قانون المحكمة الاتحادية الذي يمثل أحد متطلبات بناء النظام الديمقراطي من جهة، وتنظيم العلاقة وحل المشكلات بين سلطات الدولة وبين الحكومة الاتحادية وأطرافها من جهة أخرى.

ب. ضرورة إختيار أعضاء الهيئات القضائية على أساس الكفاءة والخبرة، فضلاً عن استقلالهم وعدم إنتمائهم إلى أي أحزاب سياسية أو ترشيحهم من قبلها للحفاظ على إستقلال القضاء وفاعليته.

ج. تشريع القوانين الضرورية لإستكمال البنية العضوية للمؤسسة القضائية، واعتبار منصب رئيس مجلس القضاء الأعلى منصباً إدارياً، لا يحق لمن يتسمنه ممارسة العمل القضائي، فضلاً عن تحديد ولايته على أن لا تزيد عن (أربعة سنوات).

د. تفعيل نصوص دستور عام ٢٠٠٥ فيما يخص مبدأ الفصل ما بين السلطات، وذلك عن طريق تشديد المنع على ضباط الأجهزة الأمنية من التحقيق مع المتهمين وتدوين أقوالهم، ويقتصر دورهم على تنفيذ مذكرات أوامر القبض والتحري وإيداع الموقوفين، بعد صدور مذكرات من الجهات القضائية المختصة، منعاً لشبهات إنتهاكات حقوق الإنسان.

نستنتج مما سبق، إن عملية إصلاح المؤسسات الرسمية أحد المهام الرئيسية في تفعيل آليات بناء السلام، لاسيما فاعليتها التي تصب في مهام إعادة بناء المجتمع وتمتين السلم، كما تسهم في توافر متطلبات العدالة الإنتقالية عبر التركيز على تطوير وإصلاح عمل السلطة التشريعية من خلال تشريع قوانين ذات حلول مثمرة وناجعة، وتطوير وإصلاح السلطة التنفيذية وتعزز من قدرتها على رسم وتنفيذ سياسات عامة تستطيع الإيفاء بمتطلبات المرحلة المقبلة، فضلاً عن تمكين السلطة القضائية من إصدار أحكام غير متحيزة بشأن الإنتهاكات السابقة واللاحقة وذلك يستدعي توافر أحزاب ناجزة ومتمدنة ومجتمع مدني محوكم، من أجل تعزيز حكم القانون في ظل الحوكمة السياسية، بوصفها إحدى المتطلبات السياسية لبناء السلام في المجتمع العراقي بعد عام ٢٠١٧. (حميد ومسلم، ٢٠١٧،

ثالثاً: تنظيم عمل المؤسسات غير الرسمية

تؤدي المؤسسات غير الرسمية دوراً مهماً بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تفعيل السلام الاهلي، لذلك ينبغي تنظيم عملها بالشكل الذي يجعلها أدوات ناجعة في تلك المرحلة، وكما يأتي:

١. **تنظيم عمل الأحزاب السياسية العراقية:** تمثل الأحزاب السياسية أهم واجهة للنظام الديمقراطي فضلاً عن كونها أداة للعمل السياسي المنظم، في حين أن توافر حرية تأسيسها يمثل إحدى الدعائم الرئيسة للنظام الديمقراطي، الذي يمثله قانون الأحزاب في أي دولة، الذي يثبت دعائم التعددية الحزبية ودورها في إثراء الحياة السياسية، وبهذا الصدد، قد أكد دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وفي المادة (٣٩) على حرية تأسيس الأحزاب والانضمام إليها، كما شهد العراق تطبيق مجموعة من القوانين الخاصة بالأحزاب السياسية، وأبرزها قانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٥ النافذ، لكن في الحقيقة، أن إنعدام البرامج السياسية الواضحة لأغلب الأحزاب السياسية العراقية بعد عام ٢٠٠٣، جعلت من النظام السياسي مشلول الخطى لخلق نهضة حقيقية والايفاء بمقتضيات السلم الاهلي، إذ مثلت أغلب تلك الأحزاب قياداتها وليس برامجها، الأمر الذي أنتج تعدداً في القيادات السياسية دون التعدد في الأحزاب السياسية، ناهيك عن عدم إمتلاكها هيكل إدارية وغياب الديمقراطية في هيكلتها الداخلية، وامتداداتها ذات الطابع القبلي والطائفي الضيق، وعليه، أصبح من الواجب إصلاح الأحزاب السياسية العراقية عبر تنظيم عملها، لتسهم بدورها في تحقيق السلام المستدام، وذلك عبر ما يأتي: (الخاقاني وحسين ٢٠١٦، ٢٢٠-٢٢٢)

أ. **تعديل قانون الأحزاب السياسية** ليشمل نصوصاً تحظر الأحزاب التي تتبنى نهج التعصب، على غرار حظر حزب البعث في المادة (٧) من الدستور، مع منع قياداتها من ممارسة النشاط السياسي، كما ينبغي تعديل المادة (٥) التي تؤكد على مبدأ المواطنة، التي تقع في التناقض بمنحها حرية تشكيل أحزاب دينية أو قومية، مما يسهم في تعميق الانقسام داخل المجتمع والبرلمان، ويُقترح أيضاً تضمين مواد تمنع تخاير الأحزاب مع جهات خارجية، وتلزمها بالاحتكام إلى آليات ديمقراطية داخلية لاختيار قياداتها. (التميمي ٢٠١٩، ٣٣)

ب. **تعديل هيكلية دائرة الأحزاب السياسية:** إذ إن ربطها بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات يخلّ بحياد الأخيرة، نظراً لتشكيل مجلس المفوضين على أساس المحاصصة، كما أن ترأس الدائرة من قبل موظف لا يوازي حجم مسؤولياتها التنظيمية والرقابية، وعليه، يُفضل تحويلها إلى هيئة مستقلة تُشرف على شؤون الأحزاب وترتبط بمجلس النواب، على غرار النموذج المصري.

ج. تُعد منظمات المجتمع المدني ركناً أساسياً في التحول الديمقراطي، إلا أن أغلبها في العراق بعد ٢٠٠٣ لم تسهم بفاعلية في تحقيق التمدن، بسبب استمرار الأطر التقليدية وتسييسها وارتباطها بأحزاب أو شخصيات نافذة، فضلاً عن سعي بعضها لتحقيق منافع خاصة. لذا فإن تنظيم عمل هذه المنظمات بشكل يعزز استقلاليتها ويستند إلى مبدأ المواطنة، يُعد خطوة مهمة نحو تحقيق السلام الأهلي وبناء دولة مدنية حديثة، وذلك يستدعي العمل على ما يأتي: (ساجد، ٢٠٢٢، ٤٣)

(١) ضرورة تعزيز إستقلالية منظمات المجتمع المدني عن هيمنة الدولة والأحزاب والمؤسسات التقليدية على حد سواء، الذي يتيح لها العمل بكل شفافية، لأنها أدوات سياسية حضارية تسهم في تعافي المجتمع من الإستبداد والإحتكار.

(٢) ينبغي أن يُراعى في تأسيس منظمات المجتمع المدني اعتماد معايير صارمة تستند إلى مفهوم الوطنية كفكرة ووسيلة وغاية؛ بحيث تنطلق من الخصوصية الثقافية للمجتمع العراقي، وتبتعد عن المصالح الخارجية أو الأهداف الضيقة، فالوطنية هنا تعني الالتزام بالاستقلالية وخدمة الصالح العام، والعمل على تقليل النزاعات وتعزيز الصلة بين المواطن والدولة، والمركز ووحداته السياسية.

(٣) ضرورة توافر الحماية القضائية لها، وذلك من أجل تفعيل دورها الرقابي الذي يسهم في ترسيخ قيم الديمقراطية وأهميتها لدى المواطنين، وضرورة إشراك منظمات المجتمع المدني في عملية رسم السياسات العامة وتقويمها، لما تمتلكه من كفاءات يمكن إن يستعان بها على المستويات كافة.

نستنتج مما تقدم، إن عملية الحوكمة السياسية بوصفها أحد عوامل بناء السلام الاهلي في العراق بعد عام ٢٠١٧ بما تتضمنه من سمو الدستور ومعالجة أخطائه، فضلاً عن تحسين التجربة اللامركزية وضمان حقوق شرائح المجتمع ضمن حكم القانون، فضلاً عن إصلاح المؤسسات الرسمية وتنظيم عمل غير الرسمية منها، ستعكس ايجابياً على تحقيق السلام الأهلي المستدام.

المبحث الثاني

الآليات الأمنية لبناء السلام الأهلي في العراق بعد العام ٢٠١٧

تتطلب الأزمت الداخلية التي تعقب النزاعات معالجة علمية وإنسانية تتجاوز المفهوم التقليدي للأمن، نحو تبني مفهوم الأمن الإنساني الشامل الذي يضع الفرد في صلب المعادلة، ويقتضي ذلك اعتماد استراتيجية وقائية وفعالة تستند إلى متطلبات الحوكمة الأمنية، بما يوازن بين أمن الدولة وخدمة المواطن وحماية حقوقه، وتُعد الحوكمة الأمنية أداة معاصرة لدعم التنمية وبناء السلام المستدام، من

خلال تعزيز الشفافية والمرونة والوقاية في إدارة الأزمات، وضمان الحريات والحقوق بمختلف أبعادها، لما للأوضاع الأمنية المتردية من تأثير مباشر في تقويض الثقة المجتمعية.

وتُعد أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة ذات صلة وثيقة بمفهوم الأمن الشامل، إذ يُعد السلام الأمني المستدام مشروطاً بتوفير الأمن المتساوي للجميع عبر إصلاح قطاع الأمن، بما يعزز العدالة والرقابة، ويرتبط هذا المسار بإرساء حقوق الإنسان، إذ إن إصلاح المنظومة الأمنية يشكّل أساساً لكل المبادرات التنموية، فلا يمكن تحقيق حكم القانون أو إصلاح المؤسسات والحوكمة الاقتصادية إلا في ظل بيئة آمنة، مدعومة بقطاع أمني محوكم يكرّس سيادة القانون، وعليه، إن تحقيق السلام الأمني المستدام في العراق بعد عام ٢٠١٧ يتطلب موازنة دقيقة بين حفظ النظام العام وضمان الحقوق والحريات، بما يضيق الفجوة بين الأمن وحقوق الإنسان، ويستلزم ذلك تطوير قدرات الأجهزة الأمنية، واعتماد إستراتيجية متكاملة تُرسّخ تكامل الأدوار بين المجتمع ومؤسسات الدولة، مع حصر السلاح بيدها، بما يعزز الحوكمة الأمنية كمسار حتمي لاستقرار ما بعد النزاع. (ميرتينا (٥، ٢٠١٩)

أولاً: إعادة الهيكلة وتطوير قدرات القوات الأمنية

تأتي أهمية إعادة الهيكلة وتطوير قدرات القوات الأمنية العراقية لاسيما بعد إعلان النصر على العصابات الإرهابية في عام ٢٠١٧، بكونها تمهد الطريق لمراحل تحقيق التعافي بمستوياتها كافة، وفي المقابل، إن التنظيمات الإرهابية على الرغم من خسارتها العسكرية، لا تزال قادرة على العمل بشكل أو بآخر عبر الخلايا النائمة على إستنزاف القوات الأمنية وخلق حالة من التخبط وعدم الإستقرار الأمني، الذي سيعرقل ملفات عودة النازحين وإعادة الإعمار وغيرها من متطلبات بناء السلام، لذلك ينبغي إعداد إستراتيجية لإعادة الهيكلة وتطوير القدرات، تتركز على ما يأتي:

١. تستلزم إعادة هيكلة القوات الأمنية معالجة الفساد والمحسوبية، وتعزيز الكفاءة اللوجستية والقيادية وفق معايير مهنية ووطنية، ويُفترض أن يُسهم مجلس النواب بدور رقابي وتشريعي في هذا الإطار، عبر قوانين تضمن نزاهة المؤسسة الأمنية وتُحد من تغولها، وتشمل الهيكلة إعادة بناء العقيدة العسكرية، وانتقاء الأفراد والتسليح على أسس مهنية لا طائفية، ومراجعة هرم القيادة واستبعاد غير الأكفاء، مع محاسبة المتورطين بالفساد أو انتهاكات حقوق الإنسان، لضمان أمن المواطن وصون الدولة كمرتكز أساسي لبناء السلام الأهلي المستدام. (قضماني، ٢٠١٧، ١٠)
٢. تطوير قدرات القوات الأمنية تتضمن إدخال منظومات عمل متطورة وجديدة وتعزيز قدرات الجيش وتطوير العمل الاستخباري والشرطة المحلية، إذ لا يمكن تحقيق الحوكمة الأمنية بإمكانيات

تقليدية وأجهزة غير متقدمة مقارنة بما تمتلكه دول الجوار، بل وحتى تلك العصابات الإرهابية من تقنيات متقدمة في المجالين العسكري والاستخباري والأمني، وذلك يستدعي ما يأتي:

أ. يستدعي تطوير القدرات القتالية للقوات الأمنية من خلال تزويدها بأسلحة متقدمة وتكنولوجيا حديثة وتفعيل سلاح الجو خطوة ضرورية، ويُقترح إعادة العمل بنظام التجنيد الإلزامي بآلية مرنة تراعي تقليل مدة الخدمة ورفع أجورها، مما يسهم في تعزيز الانتماء الوطني، وخلق قوات احتياط مؤهلة للطوارئ، وتقليل الفساد الناتج عن نظام التعاقد، كما يساهم ذلك في إعادة صياغة العقيدة العسكرية على أسس الدستور، والديمقراطية، والمواطنة والمساواة.

ب. تعتمد فاعلية الحوكمة الأمنية على تطوير القدرات الاستخبارية، خاصة في ظل التهديدات المتواصلة من الخلايا الإرهابية النائمة بعد ٢٠١٧، ويتطلب ذلك توحيد الأجهزة الاستخبارية تحت قيادة موحدة لتقليل الهدر وتعزيز الكفاءة، مع دعمها بالتخصيصات المالية والتكنولوجيا الحديثة، كما يجب اختيار قادتها على أساس الكفاءة، بعيداً عن المحاصصة والولاءات الفرعية، لضمان ولائهم الكامل للوطن. (الوندي ٢٠٢٦)

ثانياً: حصر السلاح بيد المؤسسات الأمنية العراقية

إن بروز الجماعات المسلحة خارج إطار الدولة ليس جديداً على تاريخ الدولة العراقية، التي تم استخدامها في مجالات عدة، ومنها سياسياً لمحاربة الخصوم، وبعد احتلال العراق عام ٢٠٠٣ من قبل التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، قد برزت أكثر من مجموعة مسلحة لمحاربة قوات الاحتلال الأمريكي، ثم برزت العديد من الجماعات بعد إنتكاسة عام ٢٠١٤ أثر سيطرة عصابات داعش الإرهابي، على أراضي واسعة من البلاد، وبعد التحرير عام ٢٠١٧، بات العراق يمر بأزمة حقيقية بعد أن وصل الإنتشار غير المسبوق للأسلحة الخارجة عن السيطرة، إلى مستويات عالية، التي تعرقل مقتضيات بناء السلام الاهلي بمستوياتها كافة، لأنها تهدد الأمن والإستقرار في المديات المستقبلية.

وفي السياق ذاته، لم يتغير سلوك العشائر العراقية بعد ٢٠٠٣، بل ازداد تسليحها بشكل يفوق أحياناً إمكانيات القوات الأمنية في بعض المناطق، مما يهدد سيادة القانون، لذا، تُعد عملية ضبط استخدام السلاح أولوية لتحقيق الأمن، ويجب التعامل معها ضمن إطار الحوكمة الشاملة، لمعالجة الأسباب المعقدة مثل بقاء السلاح خارج إطار الدولة، وغياب الثقة بين المكونات، وتراجع المصالحة، ويتطلب ذلك سلسلة إجراءات تبدأ من إعادة هيكلة القوات الأمنية وتعزيز حكم القانون، وصولاً إلى معالجات اقتصادية واجتماعية شاملة، وبذلك ينبغي العمل على ما يأتي: (خليفة ٢٠٢٠، ٧٧)

١. تشريع ملزم لضبط التسليح، يُحدد أنواع الأسلحة المسموح بها، ويمنح جهة رقابية صلاحية الجرد، مع تشديد شروط الحيازة، ومنع المسؤولين من الاحتفاظ بالسلح بعد انتهاء مهامهم.
٢. إلزام القوى السياسية والمجتمعية بصيانة النظام الديمقراطي، وتعزيز المصالحة المجتمعية بعيداً عن الانتقام، مع ضمان حقوق المتضررين من العمليات الإرهابية ضمن إطار قانوني.
٣. دفع الفصائل المقاتلة (المقاومة) بالتخلي عن السلاح على وفق سياسة وطنية بإعادة تأهيل المقاتلين وإعادة دمجهم في الفعاليات المجتمعية وتوفير فرص العمل لهم.
٤. السيطرة التامة على المنافذ الحدودية كافة، ناهيك عن تجريم أي طرف يحاول المساس أو التأثير على إدارات المنافذ الحدودية.
٥. إجراءات تشجيعية بغية ضبط التسليح مثل تسليم الأسلحة بدلاً عن الأموال أو الوعود بالأولوية لتوافر فرص العمل.
٦. تحجيم أسواق السلاح بوصفها واحدة من حلول حل معضلة ضبط السلاح العشائري، عبر إستراتيجية أنية، متوسطة طويلة المدى للقضاء نهائياً على أسواق الأسلحة غير المرخصة.
٧. عمليات أمنية واسعة من أجل حصر السلاح بيد الدولة، فضلاً عن فرض هيبة الدولة والقانون يسبقها القيام بالجرودات الأمنية لضبط أماكن حيازة الأسلحة وأنواعها.

ثالثاً: الحد من التأثير الخارجي الإقليمي والدولي

إن الحد من التأثير الخارجي الإقليمي والدولي على الوضع الداخلي ضرورياً جداً في عملية تحقيق السلام وإعادة بناء عملية سياسية تتلائم مع متطلبات المرحلة من دون التدخلات السلبية، التي أثرت بشكل سلبياً على المجتمع العراقي وعلى المستويات كافة، لاسيما الأمني منها بسبب القدرات الكبيرة التي تمتلكها الفواعل الخارجية في إرباك الوضع الداخلي، بهدف عدم استقرار مجتمعه وإضعاف وحدته، الأمر الذي عرقل بشكل أو بآخر متطلبات التعافي الأولية، لذلك فإنّ الحد من التأثير الخارجي سيسهم في تسهيل إجراءات بناء السلام بمختلفة مستوياتها، وهذا يتطلب بوجود قوات أمنية ومنتطورة وقادرة على حماية البلاد وفقاً لمعايير حقوق الإنسان، وفي الوقت ذاته، فإنّ الحد من التأثير الخارجي يُعد أحد عوامل تحقيق عملية ضبط وحصر السلاح بيد الدولة، التي تستدعي العمل على ما يأتي: (العلي ٢٠١٨، ٣)

١. تفعيل دور السياسة الخارجية في إنتهاج سياسات قائمة على التفاعل مع المجتمع الدولي استناداً إلى التكامل والتعاون والمشاركة في تنفيذ الإلتزامات الداعية إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين فضلاً عن بناء علاقات البلاد الخارجية على أساس المصالح المشتركة والاحترام المتبادل، والأهم

من ذلك هو عدم السماح بأن تكون الساحة العراقية محطة لتصفية الحسابات والصراعات الدولية.

٢. العمل بسياسات حسن الجوار، وتطوير العلاقات مع أعضاء المجتمع الدولي، مما سيعزز من شرعية النظام السياسي ودعم تجربته الحديثة.

٣. تعزيز الشراكة الاقتصادية العراقية عن طريق فسخ المجال أمام استثمارات دول الجوار، وتجنب الإنتقائية في ذلك عن طريق إعطاء فرص استثمارية بناء على تحقيق المصالح العراقية دون التقييد بالأيديولوجيات وسياسات المحاور.

٤. العمل بقاعدة الشراكات الدولية المتعددة، وإعطاء المجال للقوى الدولية في مجال التعاون السياسي والأمني والتنموي، لاسيما الإلتزامات مع المنظمات الدولية الاقتصادية.

٥. جعل القرار السياسي الخارجي العراقي منسجماً ومتوازياً مع السياسات الداخلية ومعبراً عن رؤية البلد وتوجهاته.

٦. تعزيز الولاء الوطني للمواطن العراقي بما يكفل عدم إنخراطه في تنظيمات مسلحة خارج إطار الدولة، التي تدعمه أطرافاً خارجية دولية أو إقليمية، أو ولاءات على حساب المصلحة الوطنية بالوسائل كافة السياسية، والثقافية، والإعلامية، التي تستدعي تكامل الأدوار بين المؤسسات الأمنية ومؤسسات التنشئة.

رابعاً: تكامل الأدوار بين المؤسسة الأمنية ومؤسسات التنشئة الاجتماعية

يمكن للتنشئة الاجتماعية إن تؤدي دوراً سلبياً في مسألة تحقيق التعافي الأمني، إذ ما انشغلت بغرس قيم التناحر والتفرقة بين أفراد المجتمع الواحد، لذا نجد إن أغلب الدول تهتم بمسألة مؤسسات التنشئة السياسية والاجتماعية لما تؤديه من أدوار في تحقيق الحوكمة الأمنية، وعليه ينبغي الاهتمام بتلك المؤسسات وتعزيز دورها في تنمية الوعي الاجتماعي، بالشكل الذي يسهم في تعزيز عوامل تحقيق التعافي المستدام، بحيث تتضمن أدواراً لكل مما يأتي:

١. دور الأسرة: تشكل الأسرة الوعاء الذي تبنى داخله شخصية الفرد، وهنا يأتي دورها في بلورة شخصية الفرد، بالشكل الذي ينعكس فيه على ترسيخ القيم والأخلاق تجاه النظام القائم، لذلك تقع المسؤولية الأكبر على الأسرة بضرورة الإبتعاد عن العقوبات والعنف الأسري، وإرساء دعائم الحوار والمناقشة، الذي يسهم في بناء إنسان واعي وهي الجرعة الأولى للوقاية من الإرهاب والتطرف، وذلك عبر تنمية الإحساس الأمني لدى أبنائها وتشجيعهم على إحترام القوانين والتعاون مع الأجهزة الأمنية وعدم الانجرار وراء الأعمال غير القانونية كالانتماء لجماعات مسلحة أو جماعات الجريمة المنظمة، وعليه، فإن تفعيل دور الأسرة يُعد خطوة

أساسية ضمن الاستراتيجية المجتمعية الشاملة لتحقيق الوقاية من التطرف وتعزيز مقومات السلم الأهلي المستدام.

٢. دور المؤسسة التربوية والتعليمية: يُشكل ضعف نظام التربية والتعليم في العراق أحد العوامل الجوهرية في تصاعد التطرف والإرهاب، ما يستدعي إصلاحاً جذرياً يُعيد بناء الإنسان معرفياً وقيماً، ويتطلب ذلك اعتماد مناهج تربوية تعزز التسامح، والحوار، وثقافة الديمقراطية، مع تأصيل قيم المواطنة واحترام القانون، بوصفها مدخلاً لتحقيق الأمن الفكري وترسيخ السلام الأهلي المستدام. (رحيمة ٢٠١٧، ٢٤٢-٢٤٣)

٣. دور المؤسسة الإعلامية: بعد عام ٢٠١٧، بات العراق بحاجة إلى تطوير مؤسسة إعلامية متقدمة قادرة على مجابهة التيارات الفكرية المنحرفة والثقافات الدخيلة، من خلال مواكبة التطور التكنولوجي في الإعلام الجديد، ويسهم توظيف الخبرات المتخصصة في الإعلام التقليدي والرقمي في تعزيز الوعي المجتمعي، بما يدعم الحوكمة ويسهم في ترسيخ الاستقرار وبناء السلام الأهلي.

٤. المؤسسة الدينية: تُعد المؤسسة الدينية من أبرز أدوات التنشئة والضبط الاجتماعي، لما لها من دور في ترسيخ قيم التسامح ونبذ الطائفية والعنف والانتقام، ومن خلال خطابها الإرشادي، تسهم في تعزيز مسؤولية الفرد تجاه الدولة والمجتمع، وتقنيد الخطابات المتطرفة التي تُسيء توظيف الدين، ويُعد تفعيل هذا الدور محورياً مهماً في تحقيق الحوكمة الأمنية وترسيخ ثقافة السلام.

يمكن الاستخلاص مما تقدم أن تعزيز قدرات القوات الأمنية، وإصلاح هيكليتها، وتكامل أدوارها ضمن إطار مؤسسي يخضع لحصر السلاح بيد الدولة، يشكل مرتكزاً أساسياً لتحقيق السلام المستدام في العراق بعد عام ٢٠١٧، إن هذا المسار لا يعزز فقط احترافية المؤسسة الأمنية ويعيد التوازن مع المدنيين، بل يسهم أيضاً في إضعاف النزعات الطائفية، ويُرسخ شرعية الدولة من خلال تنسيق منضبط بين الفاعلين الأمنيين كافة، ويمثل هذا النهج خطوة حيوية في مسار بناء السلام الأهلي، إذ يُعيد الثقة بالمؤسسات، ويحد من التدخلات الخارجة عن القانون، ويؤسس لبيئة آمنة تُحفز التماسك المجتمعي والاستقرار طويل الأمد.

الخاتمة:

في الختام، أن بناء السلام الأهلي في العراق بعد عام ٢٠١٧ ليس مجرد مهمة ظرفية تستهدف إزالة آثار ما بعد الحرب، بل هو مسار سياسي وأمني ومجتمعي طويل الأمد، يستند إلى إعادة تعريف علاقة الدولة

بالمجتمع ضمن سياق حوكمي شامل، وقد أظهرت التجربة العراقية أن الآليات السياسية لبناء السلم الأهلي مثل تعزيز سيادة القانون، وإصلاح المؤسسات الرسمية، وتنظيم عمل المؤسسات غير الرسمية تمثل الركيزة الأساسية لإرساء شرعية الدولة واستعادة الثقة بها، لا سيما عندما تُقترن بإصلاحات تشريعية ومؤسسية تُعزز من المشاركة والمساءلة وتُعيد الاعتبار لمفاهيم المواطنة والديمقراطية التشاركية.

في المقابل، فإن الآليات الأمنية، وعلى رأسها إعادة هيكلة القوات الأمنية، وحصر السلاح بيد الدولة، والحد من التأثيرات الخارجية، أثبتت أنها مكونات لا غنى عنها لتحقيق الاستقرار طويل الأمد، غير أن فاعلية هذه الآليات تبقى مرهونة بقدرة الدولة على ضمان تكامل الأدوار بين مؤسساتها الأمنية ومؤسسات التنشئة الاجتماعية، لما لذلك من دور حاسم في تحصين المجتمع ضد الانزلاق نحو العنف أو التطرف مجدداً.

المصادر باللغة العربية:

١. التميمي، علي محسن. التركيب النفسي للأحزاب. بغداد: دار ومكتبة عدنان، ٢٠١٩.
٢. حسين، ميسون طه. إصلاح وتطوير البرلمان العراقي. بحث مقدم إلى مؤتمر الإصلاح التشريعي: طريق نحو الحكومة الرشيدة ومكافحة الفساد. بغداد: مؤسسة النبا للثقافة والإعلام، ٢٠١٨.
١. حميد، خميس دهام، ومسلم، أمنة داخل. العدالة الانتقالية: دراسة مقارنة ما بين دولة جنوب أفريقيا والعراق. عمان: دار الجنان للنشر والتوزيع، ٢٠١٧.
٣. الخاقاني، غني، وحسين، ميسون طه. قانون الأحزاب السياسية العراقي الجديد في ميزان الدستورية. مجلة كلية الدراسات الإنسانية، العدد ٦. النجف: كلية الدراسات الإنسانية، جامعة الكفيل، ٢٠١٦.
٤. خليفة، حسن سلمان. ضبط سلاح القبائل والعشائر العراقية: الدوافع - الأساليب - النظرة المستقبلية. مجلة حمورابي، العدد ٣٥. بغداد: مركز حمورابي للدراسات، ٢٠٢٠.
٥. دهش، غانم عبد. ضعف المركز الدستوري للسلطة الاتحادية وأثره على وحدة الدولة الفيدرالية. مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، المجلد ١٢، العدد ١. الديوانية: كلية القانون، جامعة القادسية، ٢٠٢١.
٦. رحيمة، نغم سعدون. تأثير النزاعات المسلحة على جودة التعليم في العراق. مجلة الدراسات العربية والدولية، العدد ٥٧. بغداد: مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٧.
٧. ساجد، يزن خلوق محمد. منظمات المجتمع المدني وإشكالية الاندماج في المجتمعات المتعددة. مجلة دراسات إقليمية، المجلد ١٦، العدد ٥٤. الموصل: مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، ٢٠٢٢.
٨. عبد الكريم، فراس، وعلي، محمد. الفيدرالية في الدستور العراقي: العلاقة بين الحكومة الاتحادية والإقليم والمحافظات. مجلة السياسة والدولية، العدد ٥١. بغداد: كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، ٢٠٢٢.
٩. العلي، علي زياد. مسالك السياسة الخارجية في دائرة التفاعلات الإقليمية. بغداد: مركز البيان للدراسات والتخطيط، ٢٠١٨.
١٠. عمران، عمر جمعة. إستراتيجية بناء السلم الأهلي في الدولة العاجزة: دراسة في المفاهيم والإشكالية والخيارات. مجلة قضايا دولية، العدد ٥٠. بغداد: كلية العلوم السياسية، جامعة النهريين، ٢٠١٧.
١١. قضماني، بسمة الأطر الأمنية والتحويلات الديمقراطية. ضمن كتاب: الخروج من الجحيم. ترجمة وائل سواح. كندا: مركز بحوث التنمية الدولية، ٢٠١٧.
١٢. الملا، عبد الرحمن مصطفى، والياسري، مها طالب نوح. دور تطبيق الحكومة الإلكترونية في الأداء المؤسسي. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد ١٠٩. بغداد: كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، ٢٠١٨.
١٣. ميرتينا، هنري. حوكمة قطاع الأمن وإصلاح قطاع الأمن والنوع الاجتماعي. ترجمة وإصدار: مركز جنيف لحوكمة قطاع الأمن (DCAF). سويسرا، ٢٠١٩.
١٤. ناهي، أحمد عبد الله، وعلوان، علي محمد. الإصلاح السياسي في العراق: قراءة في أهم التحديات الداخلية. مجلة قضايا سياسية، العدد ٥٤. بغداد: كلية العلوم السياسية، جامعة النهريين، ٢٠١٨.
١٥. الوندي، بشير. أجهزة الاستخبارات: أسس الإدارة الناجحة لمصادر المعلومات. المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات. تاريخ الدخول ٣ كانون الثاني ٢٠٢٦.